مقـدمة :

الحمد لله رب العالمين الحمد لله الذي أتم علينا النعمة، وأكمل لنا الدين وهدانا إلى صراط مستقيم .

ودعا الناس إليه فقال تعالى :

﴿ وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيماً فَاتَّبِعُوهُ وَلا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ ذَلِكُمْ وَصَّاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾ (سورة الأنعام:153)

والصلاة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين سيدنا محمد وعلى آله وأصحابه الأطهار الأبرار الأخيار

وبعد:

فلقد أنعم الله تعالى على الإنسان ورحمه وشرفه بإرسال الرسل وإنزال الكتب التي ختمها بالقرآن العظيم روحاً، ونوراً، وهدى، وفرقاناً، وبصائر ليقيم حياته على منهج الصراط المستقيم فقال تعالى :

﴿ قَدْ جَاءَكُمْ مِنَ اللَّهِ نُورٌ وَكِتَابٌ مُبِينٌ * يَهْدِي بِهِ اللَّهُ مَنِ اتَّبَعَ رِضْوَانَهُ سُبُلَ السَّلامِ وَيُخْرِجُهُمْ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ بِإِذْنِهِ وَيَهْدِيهِمْ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴾ (سورة المائدة:15 ، 16)

وجعل كتابه ورسوله فضلاً ورحمة تستدعى الشكر والفرح : ﴿قُلْ بِفَضْلِ اللَّهِ وَبِرَحْمَتِهِ فَبِذَلِكَ فَلْيَفْرَحُوا هُوَ خَيْرٌ مِمَّا يَجْمَعُونَ ﴾ (سورة يونس:58)

وضمن كتابه ما به سعادة الإنسان، ليس حقوق الإنسان وحسب، بل سعادة الإنسان في الدارين.

وأعلمه أنه ربه، وإلهه ، ووليه، والمنعم عليه، وراحمه، ومعلمه طريق الحياة الطيبة في الدنيا وطرق السعادة فيها إن هو اتبع منهج العليم الحكيم الخبير، وأعلمه أنه سيحييه حياة طيبة إن هو التزم بذلك وطبقة : ﴿مَنْ عَمِلَ صَالِحاً مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهُ حَيَاةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ (سورة النحل:97)

لكن ناساً كثيرون ركبهم الغرور، واستكبروا على الإسلام، وشرعوا من الدين ما لم يأذن به الله وقالوا ﴿وَمَنْ قَالَ سَأُنْزِلُ مِثْلَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ ﴾ (الأنعام : 93) وكذبوا : ﴿قَدْ ضَلُّوا مِنْ قَبْلُ وَأَضَلُّوا كَثِيراً وَضَلُّوا عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ ﴾ (سورة المائدة : 77)

يجرون وراء السراب يحسبونه ماءً ولا ماء إلا في شريعة الله فاستفاقوا وإذا بالظلم، والبغي، والعدوان، وانتهاك حقوق الإنسان، في كل مكان، وهى النتيجة الحتمية لمن ينهى وينأى عن القرآن، قال تعالى :

﴿ وَهُمْ يَنْهَوْنَ عَنْهُ وَيَنْأَوْنَ عَنْهُ وَإِنْ يُهْلِكُونَ إِلَّا أَنْفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ ﴾ (سور الأنعام :26)

فمن أجل أن نبصر العالم، ومن أجل أن يستفيق بنو قومنا ، كتبت هذا البحث، فإن شريعتنا الغراء جاءت في باب الجرائم وعقوباتها ـ كما هي كذلك في كل شئونها ـ بمنهج فريد لم تسبق إليه فقد قررها ربنا جلَّ علاه العالم بمكنونات النفس البشرية وخفاياها، وما تحتاج إليه ويصلح حالها، فشرعها لأهداف اجتماعية سامية وخصها وميزها بخصائص ومميزات فريدة خلت منها القوانين البشرية، وبذلك حققت العقوبات الإسلامية الهدف المنوط بها، وقد إرتئينا أن نتناول في بحثنا هذا مقاصد العقوبات في كل من الشريعة والقانون ومزايا وأهداف كل منهما بشيء من التفصيل والتوضيح .

أولا : أهمية البحث :

أ- لقد انتشرت في العالم دعوى خاطئة فحواها أن الإسلام لا ينهض على تحقيق السعادة ولا يقوي على مسايرة الزمان فأضحى لا يعدو على الصمود أمام القانون الوضعي المعاصر الذي وضعه الغرب وفق مصالحة التي طمع أن يحققها .

ب- ولقد كان للنظام الجنائي الإسلامي النصيب الأوفر والسهم الأعظم من هذه الدعوى الكاذبة فلقد وصف التشريع الجنائي الإسلامي فيما وصف بأنه نظام لا يحمل شيئاً من الرحمة واللين بقدر ما يحمل من القسوة وعدم احترام آدمية الإنسان، فهو قانون عار من القيم الأخلاقية ولا ينطوي على الأخلاق الفاضلة، هكذا وصف النظام الجنائي الإسلامي فعقوباته قاسية وأحكامه شديدة فهي دائرة بين القتل والرجم والقطع والجلد إلي أخر ذلك من العقوبات المقدرة والمفروضة .

ج- انطلاقاً من هذه النظرة الخاطئة والتصوير المبني على الجهل بحقيقة الشريعة، سوف نبين فيه بشيء من التفصيل بعضاً من المزايا والأسرار التي ينفرد بها نظام العقوبات الإسلامية عن بقية النظم الأخرى، مع المقارنة ما أمكن بين النظام العقابي الإسلامي وبين النظم العقابية القانونية، علماً بأنه لن نحصر جميع المزايا، فذلك صعب المنال، بل سنكتفي بما هو ظاهر منها ومهم .

د- وتظهر أهمية البحث فوق ذلك : أنها تظهر الوجه الكالح للنظم الوضعية وما جرته للبشرية من ويلات حينما أقحمت نفسها فيما ليس لها به من علم وَحكمت في قضية ليست لها بأهل، فليس لها من العلم ولا لديها من الأهلية ما يرشدها لأن تكون حاكمة أو صانعة قانوناً يصلح لعموم الزمان والمكان شاملاً لكل الأفراد، وعندئذ ضلت وأضلت فذاق الناس مرارة هذه النظم، وإن أكبر مصدر للسوء أن يتحاكم الناس إلي غير الحق .

ثانيا : دوافع البحث :

أ- إنه لمن باب الاعتراف بالفضل والجميل لأهله أن نعترف بسبب اختيار هذا الموضوع وذلك عندما اقترح الأستاذ حباس عبد القادر لمواضيع يمكن أن تعالج ونحن ضمن طلاب السنة الثالثة شريعة وقانون فارتأينا أن نحبحث فيه مع شيء من تعديل للعنوان، وهذا أحد أسباب اختيار الموضوع .

ب- وسبب آخر وهو طبيعة المرحلة التي تحياها الأمة، وهي مرحلة المغالبة والتنازع على البقاء فكل الأمم في هذه الآونة تظهر أنفس ما لديها وأقوى ما عندما فكان من الواجب أن نظهر أكرم ما حوته شريعة الله تعالى مرا غما أعداء الله ورسالته مظهرين لهم جمال الإسلام وسماحته في الشريعة ومما يساعد كل باحث في هذا المجال هو:

1- الإيمان بعظمة الرسالة الإسلامية
2- الاعتزاز باعتناقها
3- والأمل في تأيد الله إياه

جـ- وأخر هذه الأسباب كان رغبةً لمزيد من المطالعة وتقصي مقاصد الشريعة من العقوبات –خاصة في باب الحدود- وملاحظة الفارق بينها وبين القوانين الوضعي، ونحن نعلم أنه أن لا وجه للمقارنة ولكن تبقى المقارنة من قبيل الأنس لا غير والكدح في القوانين الوضعية خاصة في جانب العقوبات .

ثالثا : الدارسات السابقة في الموضوع :

نعم كانت هناك دراسات سابقة في هذا الموضوع تحمل العنوان (مقاصد العقوبة في الشريعة الإسلامية والقانون الوضعي) لكن لم عند مقارنتها للمقاصد لم تفرد للمقاصد مبحث أو مطلب، وضمنت المقارنة بين الأسطر ولم تفردها لوحدها، ومن بين أهم الدراسات التي تحمل نفس الفكرة أو محتوياتها تتقارب :

- من هذه الدارسات كتاب الأستاذ المرحوم عبد القادر عودة والذي أسماه التشريع الجنائي الإسلام مقارناً بالقانون الوضعي .

فأظهر فيه أهم الفروق التي تميز الشريعة الإسلامية عن القانون الوضعي والكتاب يشتمل على كثير مقاصد للعقوبات كقيمة العدل والمساواة والعفو وإصلاح الجاني .

وكذا مذكرة صقر بن زيد حمود السهلي، المقاصد الخاصة للعقوبات في الشريعة الإسلامية والقانون الوضعي، وكتاب إيهاب فاروق، مقاصد العقوبة في الإسلام .

ولقد وجددنا كتب أخري تقترب من منهج البحث مثال ذلك الجريمة والعقوبة في الفقه الإسلامي للأستاذ الإمام محمد أبو زهرة، وكذلك كتب ومؤلفات ورسالات دكتوراه تحمل جزئية من جزئيات البحث مثل طه أحمد حسن حنفي وكتابه موقف الشريعة من تعذر استفاء العقوبة، والحسيني سليمان، العقوبة البدنية في الفقه الإسلامي، ولقد ذكرنا هذه المراجع في نهاية البحث كمصادر للبحث.

رابعاً : منهج البحث :

قررنا دراسة هذا البحث بتجميع الدراسات والأبحاث النظرية المتعلقة بموضوع البحث، وصياغتها، من خلال تتبع المنهج الاستقرائي الغالب على البحث مع وجود المنهج المقارن لطبيعة الموضوع المقارن بين الشريعة الإسلامية والقانون الوضعي– مقاصد العقوبة – ويمكن بيان ذلك من خلال ما يلي:

1. الالتزام بتعريف المصطلحات الفقهية، واللغوية من مصادرها المعتمدة.
2. عزونا الآيات إلي مواضعها في السور بذكر اسم السورة، ورقم الآية، وتوضيح وجه الدلالة ما أمكن .
3. تخرج الأحاديث النبوية مع الإحالة إلي كتبها الأصلية .
4. توثيق المصادر والمراجع في الحواشي ابتداءاً باسم المؤلف، ثم الكتاب مع الحرص على نقل ما يفهم من كلام الأئمة والعلماء الدال على المعنى المقصود، مراعين الدقة في النقل ما أمكن .
5. توخينا في ذلك الأمانة العلمية – والإنصاف في الحكم بعد بيان ما في النظامين (الإسلامي والوضعي)؛ فما اتفقت فيه الشريعة الإسلامية تم توضيحه ولم نجحد فضل ما وصلت إليه النظم الوضعية وما كانت فيه متسقة مع الشريعة الإسلامية .

خامساً: الإشكالية :

يلتمس المسلم في كل ما تقدم عظمة التشريع الجنائي الإلهي، ويتساءل ونتساءل معه:

فيما تتجلى مقاصد العقوبة في الإسلام ؟

وما موقف القانون الوضعي منها ؟

وهل بالإمكان المقارنة بين تلك المقاصد ؟

وللإجابة عن تلك التساؤلات اقترحنا الخطة الموالية عسى أن نتوفق في ذلك .

سادساً: خطة البحث :

بتوفيق من الله حذونا في كتابة هذا البحث، وفق خطة تتألف من مقدمة، وفصلان، وخاتمة.
لقد كان الغرض من هذا البحث هو بيان مقاصد العقوبة في الشريعة الإسلامية مقارنتاً بالنظم الوضعية، ولقد تم تحقيق ذلك من خلال فصلين يشتمل عليهما البحث :
الفصل الأول تناولنا فيه مفهوم مقاصد العقوبة في كل من الشريعة الإسلامية والقانون الوضعي واشتمل هذا الفصل على مبحثين مقاصد الشريعة و أقسامها و طرق معرفتها في المبحث الأول أما الثاني تناول الحديث عن مفهوم العقوبة وأقسامها في الفقه الإسلامي والقانون الوضعي.
ويتحدث الفصل الثاني عن الموازنة بين مقاصد العقوبات في الشريعة الإسلامية والقانون الوضعي ويشتمل على مبحثين في الأول مقاصد العقوبة في الشريعة والقانون الوضعي والثاني بعنوان أوجه تميز مقاصد العقوبة .
ثم خاتمة تبين أهم القضايا التي عَرض لها البحث وأهم النتائج التي توصل إليها، ثم بعد ذلك فهارس موضوعات البحث، وفهارس أخرى.

سابعاً :أهم المشاكل والصعوبات :

لقد كان فضل الله علينا عظيماً في الأول والأخر، أن يسر لنا مثل هذا الموضوع لأن لنال شرف البحث فيه فلله الحمد ولله الفضل .
ولكن هذا البحث قد واجهتنا فيه بعض الصعاب ومن هذه المشاكل أننا وجدنا أنفسنا مضطرين للقراءة في مجال لم يكن لنا به سابق علم ولا تجربة فوجدتنا مضطرين لقراءة النظام الجنائي في الشريعة الإسلامية ثم قراءة النظام الجنائي في النظم الوضعية على ما بها من فلسفات وضعية ونظم بشرية ومشكلة ثانية قابلتنا في هذا البحث : وهو طول خطته والتي كان من الواجب أن نلتزم بها، وحينما وضعنا خطة هذا البحث أولاً لم نكن متصورين أنه سوف تكون على هذا النحو من الإطالة مما جعلنا نختصر فيه اختصاراً ملتزمين ببيان مقاصد العقوبة .